قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣١٦ لسنة ١٩٧٩

بشأن الموافقة على اتفاقية التعاون الفنى فى مجال التنمية الريفية بين جمهورية مصر العربية والسكرتارية العامة لمنظمة الدول الأمريكية الموقع فى واشنطن بتاريخ ٢/١٠/١٩٧٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛

وعلى موافقة مجلس الشعب ؛

قرر :

(المادة الوحيدة)

الموافقة على اتفاقية التعاون الفنى فى مجال التنمية الريفية بين جمهورية مصر العربية والسكرتارية العامة لمنظمة الدول الأمريكية الموقع فى واشنطن بتاريخ ٢/١٠/١٩٧٨ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٧ شعبان سنة ١٣٩٩ (١٢ يوليو سنة ١٩٧٩)

أنور السادات

وزارة الزراعة

الإدارة العامة للعلاقات الزراعية الخارجية
المركز المصرى الدولى للزراعة

صيغة اتفاقية التعاون الفنى

فى مجال التنمية الريفية بين جمهورية مصر العربية والسكرتارية العامة لمنظمة الدول الأمريكية

حيث أن الأجهزة المختصة فى منظمة الدول الأمريكية قد حددت أن مشاكل تدهور وركود المناطق الريفية وما أنطوى عليه من أثر على السكان الريفيين ، وكذا الهجرة المتزايدة إلى المناطق الحضرية هى مشاكل تستوجب اهتمام بالمقام الأول فى نطاق التعاون الفنى المشترك ، ولذلك فقد قامت هذه الأجهزة بتصميم برنامج للتنمية الريفية يستهدف مساعدة أعضاء هذه الدول لحل تلك المشكلات .

وكمبدأ أساسى للتعاون الدولى فى مجال التنمية الريفية أن تكون هناك أنشطة تدريبية فى دول ومناطق ذات مشاكل مماثلة لما لدينا وبالتالى يسهل علينا ملاحظة استخدام الاساليب والتطبيقات وتقييم النتائج المقدمة ومن ثم نستطيع أن تنتفى الأساليب والطرق لتخطيط وتجهيز وتحديد ماهية تلك المشروعات التى يمكن نقلها لتستفيد منها الدول الأعضاء بالمنظمة .

ويتتبع ذلك أن تقوم سكرتارية منظمة الدول الأمريكية بتوطيد مواردها مع تلك المصادر المناسبة بغرض دعم دورها وزيادة دورها فى التنمية الريفية التى تعتبر من أصعب قضايا الدول الأعضاء وأكثرها اتساعا .

وقد أعربت جمهورية مصر العربية عن اهتمامها بالتعاون مع الدول الأعضاء بمنظمة الدول الأمريكية، وبصفة خاصة تلك الدول ذات الموارد المحدودة، وذلك عن طريق تدريب العنصر البشرى لتلك الدول وتدعيم جهود تلك الدول لحل مشاكل التنمية الريفية والزراعية الخاصة بها .

ولقد قدمت جمهورية مصر العربية تسهيلات وزارة الزراعة والمركز المصرى الدولى للزراعة باعتباره أحد الهيئات القومية التى يجب أن تتعاون مع السكرتارية العامة لمنظمة الدول الأمريكية لبرامج التنمية الريفية والحضرية . فى تنفيذ الأنشطة التدريبية والعون الفنى وتبادل المعلومات فى مجال التنمية الريفية أن وزارة الزراعة والمركز المصرى الدولى للزراعة بما لديهم من رصيد وثروة من المعلومات الزراعية وخبرة فى التنمية الريفية يعتبرا أهلا لتقديم ذلك العون الفنى والتدريب ، بالإضافة إلى ماأبدوه من اهتمام فى العمل المشترك مع برامج التنمية الريفية بالسكرتارية العامة لمنظمة الدول الأمريكية . وتمشيا مع نصوص القرار الزراعى رقم ٢٧٨ (مجلد ـ ٧٧/٠) فقد صدق المجلس الدائم نتائج اتفاقية التعاون مع حكومة جمهورية مصر العربية .

ولذلك : فان جمهورية مصر العربية والتى سيطلق عليها فيما بعد لفظ حكومة ، ويمثلها سعادة السفير أشرف غربال القائم بأعمال جمهورية مصر العربية والسكرتارية العامة لمنظمة الدول الأمريكية والتى سيطلق عليها فيما بعد لفظ «السكرتارية العامة» ويمثلها السيد/اليجاندرو أورفيلا سكرتير عام منظمة الدول الأمريكية قد اتفقنا على الآتى :

الأهداف والأنشطة

ان هدف هذه الاتفاقية هو تدعيم العون الفنى والأنشطة التدريبية التى تنفذها السكرتارية العامة من خلال برنامج التنمية الريفية والحضرية فى الدول الأعضاء بالمنظمة الأمريكية بدعم من وزارة الزراعة والمركز المصرى الدولى للزراعة طبقا لنصوص هذه الاتفاقية واللوائح المعمول بها فى السكرتارية العامة وجمهورية مصر وتلك الخطوط العامة والتى اعلنتها الدول الأعضاء بمنظمة الدول الأمريكية فى هذا الصدد .

(المـادة الثانية)

هناك أهداف محددة لتلك الأنشطة التى ستنفذها وزارة الزراعة والمركز المصرى الدولى للزراعة بالتعاون مع برنامج التنمية الريفية الحضرية بالسكرتارية العـامة للمنظمة وتلك الأهداف هى :ـ

(أ)تدريب وتطوير المعلومات المهنية للأفراد من خلال المداخل التكاملية ذات النظم الداخلية المتعددة للطرق والوسائل المطبقة على مشاكل التنمية الريفية وبخاصة فى مجال الرى .

(ب) تقديم العون الفنى لمشروعات التنمية الريفية بناء على طلب حكومات الدول الأعضاء بالمنظمة .

(ج)تجميع وتنظيم وتبادل الوثائق فى التنمية الريفية وبصفة خاصة مايتعلق بخبرتى مصر والدول الأعضاء بالمنظمة فى هذا المضمار .

(المـادة الثالثة)

انطلاقا إلى تحقيق الأهداف سالفة الذكر فإن الأنشطة التاليه سوف تنفذ سنويا وكحد أدنى :

(أ) فإن الحكومة من خلال المركز المصرى الدولى للزراعة ستقوم

١ ـ عقد مقرر دراسى فى التوطين الريفى فى الأراضى المروية والذى من خلالة ستعرض بطريقة عملية لخبره مصر فى هذا المجال ، وكذا اظهار الوسائل والطرق الحالية فى تحديد وإعداد وتنفيذ المشروعات الريفية وذلك فى اطار التنمية المتكاملة والمساهمة المتشابكه لكل من الدارسين والاساتذة ويحسن أن يكون الدارسين فى هذا المقرر من أعضاء مجموعات العمل الفنية القومية التى تمدها منظمة الدول الأمريكية بخدمات النصح أو المشورة ، وكذا الأساتذة والمدرسين من مختلف المؤسسات ذات الصلة بتلك المشروعات .

٢ ــ عقدندوة دراسية تتناول أوجه محددة عند اعداد وتنفيذ مشروعات التنمية الريفية مثل الارشاد الريفى ، التعاونيات الريفية والخدمات الائتمانية ومثل ذلك النشاط يخصص للفنيين الذين يقومون بتنسيق الخدمات فى مشروعات التنمية الريفية التى تقدم منظمة الدول الأمريكية المشورة أو النصح . وفى وقت مناسب من كل عام سوف يحدد المركز المصرى الدولى للزراعة وبرنامج التنمية الريفية الحضرية بالسكرتارية العامة لمنظمة الدول الأمريكية الموضوع الذى سوف تعالجه تلك الندوة الدراسية .

٣ ــ يرسل المركز المصرى الدولى للزراعة بنسخة لكل مايصدره من مطبوعات وخاصة تلك المتعلقة بالتدريب فى مجال التنمية الريفية إلى برنامج التنمية الريفية بالسكرتارية العامة للمنظمة ولقاء ذلك سوف يرسل برنامج التنمية الريفية بالسكرتارية العامة للمنظمة بنسخة لكل مايصدره من مطبوعات لنتائج خبرته فى الدول الأعضاء .

(ب) سوف تقدم الحكومة من خلال وزارة الزراعة خدمات المشورة أوالنصح فى ميادين الزراعة والتنمية الريفية لمشروعات المنظمة ، والمنظمة تقوم بخدمات مماثلة وذلك بإرسال الخبراء المصريين لبعثات طويلة أو قصيرة الأجل وذلك مما يساير الاحتياجات السنوية لتلك المشروعات وكذا مدى توافر الخبراء المصريين عند الحاجة إليهم .

الناحية الإدارية والفترة الزمنية

(المادة الرابعة)

طبقا لنصوص المادة الثانية عشرة ، فإن تلك المعاهدة تظل سارية المفعول حتى الحادى والثلاثين من ديسمبر عام ألف وتسعمائة وتسعة وسبعين . وإذا لم يبدى أحد الأطراف عكس ذلك بشكل مكتوب قبل موعد انتهاء هذه المعاهدة ، سوف تصبح سارية المفعول تلقائيا حتى الحادى والثلاثين من ديسمبر سنة ألف وتسعمائة واحدى وثمانين .

(المـادة الخامسة)

سوف يجتمع كل من الموظفين الرسميين للجهاز التنفيذى للشئون الاقتصادية والاجتماعية بالسكرتارية العامة والعاملين فى المؤسسات التعاونية للحكومة بصفة دورية بغرض استعراض وتقييم ماتم انجازه من انشطة واقتراح الانشطة القادمة عند البدء فيها .

الالتزامات والمسئوليات و إسهام الأطراف

(المـادة السادسة)

طبقا للتمويل النقدى المتاح لدى برنامج التنمية الريفية الحضرية فإن السكرتارية العامة تكون على عاتقها .

(ا) تحمل ثلاثون تذكرة طيران سياحية للدارسين فى المقرر الدراسى والندوة الدراسية سنويا من مقر اقامتهم الى القاهرة .

(ب) تحمل تكاليف تذاكر ذهاب وعودة لما لايزيد عن أربع للسادة الاخصائيين بالسكرتارية العامة المشتركين فى الانشطة سالفة الذكر كحاضرين .

(ج) دفع قيمة البدل اليومى أو العلاوة اليومية للخبراء المصريين الذين يقدمون العون لتلك المشروعات التى تدعمها السكرتارية العامة بالنصح أو المشورة من الدول الاعضاء بالمنظمة وأيضا هؤلاء ذو المنح القصيرة والتى تمتد من شهرين لستة شهور بما يتفق مع المستويات التى تشير بها السكرتارية بالنسبة لمختلف الدول .

(د) المساهمة بمبلغ ١٨ ألف دولار أمريكى سنويا أو بمبلغ ١٨٠٠٠ دولار أمريكى كنفقات للخبراء المصريين الذين يقدمون العون الفنى لمدة إثنى عشر شهرا متصلة أو اكثر لتلك المشروعات التى تدعمها السكرتارية العامة بالنصح والمشورة من الدول الأعضاء بالمنظمة .

(و) التعاون مع المركز المصرى الدولى للزراعة فى تصميم برامج المقرر الدراسى والندوة الدراسية .

(هـ) تنشر كل المطبوعات الخاصة بالمقررات الدراسية والندوات وأشهارها كشئ ضرورى وكذا انتقاء المبعوثين

(ى) اختبار الوثائق المتصلة بالأنشطة سالفة الذكر وارسالها للمركز المصرى الدولى للزراعة .

(المـادة السابعة)

على الحكومة من خلال المركز المصرى الدولى للزراعة تقوم بالمهام التالية :

(أ) تنظيم وعقد مقرر دراسى فى " التوطين الريفى فى المناطق المروية "وكذا الندوة الدراسية لنواحى محددة فى التنمية الريفية ، متحملة فى ذلك ما يتبع من تكاليف القيام بتلك الأنشطة .

(ب) دفع علاوة للمعيشة لجميع المبعوثين المشتركين فى المقررات الدراسية أو الندوات الدراسية وإعطاء كل منهم ستون جنيها مصريا بما يتفق وقيمة ١٩٧٧ شهريا وذلك كمصروف شخصى له مع تحمل المركز تكاليف المعيشة للمبعوث .

(ج) دفع قيمة تذكرة الطائرة لرحلة العودة بدرجة اقتصادية عن القاهرة إلى عاصمة الدولة التى يتبعها المبعوث مع السماح له بزيادة عشرة كجم فى الحقائب ويسرى ذلك على الدراسين فى المقررات الدراسية والندوات .

(د) توفير الخدمة الصحية لجميع المبعوثين .

(هـ) دفع النفقات اليومية للاخصائيين للسكرتارية العامة عن الفترة التى يشاركون فيها كمحاضرين فى المقررات الدراسية والندوات وذلك طبقا للشروط المتفق عليها من الجانبين وعلاوة على ذلك فإن على الحكومة من خلال المركز المصرى الدولى للزراعة أن تقوم بالمهام التالية .

(أ) دفع قيمة تذاكر الطيران ذهابا وإيابا وكذا النفقات الخاصة بالاخصائيين المصريين الذين يشتركون فى منح فنية قصيرة الأجل من شهرين إلى ستة شهور والخاصة بتقديم العون الفنى للدول الأعضاء بالمنظمة .

(ب) دفع النفقات التى تزيد عن ١٨ ألف دولار أمريكى سنويا أو ١٥٠٠ دولار أمريكى شهريا واللازم لإعالة الخبراء المصريين المشتركين فى منحه العون الفنى لمدة اثنى عشر شهرا أو أكثر على التتابع والتى تقدم فيها المنظمة خدمات إستشارية .

أحكام عامة

(المـادة الثامنة)

يعلن كلا الطرفين أنه :

(أ) يعترف ويقبل ويتعهد بأن يراعى النظم والقوانين الأساسية لصندوق العون للتنمية الخاص واللوائح المعمول بها فى مجال التعاون الفنى والسارية المفعول فى السكرتارية العامة .

(ب) أننا نقبل حقيقة القول بأن أى تغيير فى ميزانية البرنامج الذى تقوم به الأجهزة المختصة بالمنظمة أو اخفاقها فى تحقيق أمر يترتب عليه احداث تغيير أو إلغاء لتلك الالتزامات التى تقوم بها السكرتارية العامة فى خلال هذا الاتفاق وذلك بنفس الدرجة التى تسمح بها ميزانية المشروع .

(ج) أننا سنتعاون سويا فى تنفيذ كافة الواجبات الملقاة على عاتقنا بما يتمشى مع اللوائح المطبقة فى السكرتارية العامة .

(المـادة التاسعة)

يمكن أن تعدل هذه الاتفاقية كلية أو بشكل جزئى بالموافقة المشتركة بين أطراف العقد ، وذلك بناء على طلب كتابى من أحد الطرفين للآخر أو يمكن الغاؤها بأحد الطرفين من خلال إبلاغ مكتوب وذلك لستة أشهر مقدما .

(المـادة العاشرة)

يسرى العمل بهذه الاتفاقية من تاريخ توقيع ممثلى الأطراف عليها وإثباتا لذلك أن ممثلى طرفى العقد مفوضين تفويضا كاملا ، وقعت هذه الاتفاقية من ثلاث صور .

عن حكومة جمهورية مصر العربية — عن السكرتارية العامة

السيد / السفير أشرف غربال — السيد / اليجاندرو

القائم بالأعمال لجمهورية مصر العربية — السكرتير العام لمنظمة الدول الأمريكية

وزارة الخارجية

قـرار

وزير الدولة للشئون الخارجية

بعد الاطلاع على القرار الجمهورى رقم ٣١٦ لسنة ١٩٧٩ الصادر بتاريخ ١٩٧٩/٧/١٢ بشأن الموافقة على اتفاقية التعاون الفنى فى مجال التنمية الريفية بين جمهورية مصر العربية والسكرتارية العامة لمنظمة الدول الامريكية الموقعة فى واشنطن بتاريخ ١٩٧٨/١٠/٢ ؛

وعلى تصديق رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٧٩/١٠/١ ؛

قـرر :

مادة وحيدة

تنشر فى الجريدة الرسمية اتفاقية التعاون الفنى فى مجال التنمية الريفية بين جمهورية مصر العربية والسكرتارية العامة لمنظمة الدول الأمريكية الموقعة فى واشنطن بتاريخ ١٩٧٨/١٠/٢ ، ويعمل بها اعتبارا من ١٩٧٨/١٠/٢ .

وزير الدولة للشئون الخارجية

د . بطرس بطرس غالى